(نمرة الجريدة ١٤١) ﴿ يوم الاربعاء ٥ جمادى الاولى سنة ١٣٠٨ — الموافق ١٧ دسمبر سنة ١٨٩٠ ﴾ (السنة الستون)

الوقائع المصرية

جريدة رسمية

تصدر في أيام السبت والاثنين والاربعاء من كل أسبوع ما عدا أيام الاعياد والمواسم

تنبيه

تقدم طلبات الاشتراك ونشر الاعلانات الى ادارة الجريدة بنظارة الداخلية

أجرة السطر في الاعلانات ستة قروش صاغ في وسط الجريده وأربعة قروش صاغ في الصفحة الرابعه

تعريفة قيمة الاشتراك

في القطر المصري

مائة قرش عن سنة وستون قرشا عن ستة أشهر

في جهات خارج الحكومة

مائة وعشرون قرشا وفيها أجرة البوستة

ثمن كل نسخة من الجرنال قرش واحد صاغ

القسم الرسمي

﴿ أمر عال ﴾

﴿ نحن خديو مصر ﴾

بناء على ما عرضه علينا ناظر المالية وموافقة رأي مجلس النظار أمرنا بما هو آت

(المادة الاولى)

يصير تخفيض الرسم المقرر على تذاكر البوستة المرسلة من والى داخل القطر المصري الى ثلاثة مليمات اذا كانت بسيطة والى ستة مليمات اذا كانت خالصة الرد

(المادة الثانية)

يجري العمل بمقتضى أمرنا هذا من أول يناير سنة ١٨٩١

(المادة الثالثة)

على ناظر المالية تنفيذ أمرنا هذا

صدر بسراي عابدين في ٥ جمادى الاولى سنة ١٣٠٨ (١٧ دسمبر سنة ١٨٩٠)

﴿ محمد توفيق ﴾

بأمر الحضرة الخديوية

رئيس مجلس النظار وناظر المالية

(رياض)

﴿ أمر عال ﴾

﴿ نحن خديو مصر ﴾

بناء على ما عرضه علينا ناظر الداخلية وموافقة رأي مجلس النظار وبعد أخذ رأي مجلس شورى القوانين

وبعد الاطلاع على قرار الجمعية العمومية بمحكمة الاستئناف المختلطة الصادر بتاريخ ١٣ ديسمبر سنة ١٨٩٠

وعلى المادتين السابعة والاربعين والرابعة والخمسين من قانون العقوبات المختلط وعلى المادتين الخامسة والاربعين والثامنة والاربعين من قانون العقوبات الاهلي

أمرنا بما هو آت

(المادة الاولى)

يعدل أمرنا الصادر في ١٠ يوليه سنة ١٨٩٠ (٢٣ ذي القعدة سنة ١٣٠٧) على الوجه الآتي

(المادة الثانية)

تطعيم المولودين هو الزامي في كافة انحاء القطر المصري وملحقاته

(المادة الثالثة)

ينبغي تطعيم الطفل في ظرف ثلاثة شهور من يوم ولادته

(المادة الرابعة)

يجب على والد الطفل أو المتولي أمره في حالة عدم وجود الوالد أن يحضره الى مكتب مأمور الجهة الصحي فاذا لم يكن بها مأمور أو مكتب فيكون احضاره الى المكتب الموجود باقرب جهة من نفس القسم الكائنة به جهتهم ومتى أحضر الطفل يصير تطعيمه مجانا

وفي ظرف السبعة أيام التالية للتطعيم ينبغي أن يؤتى بالطفل ثانية الى نفس المكتب أو المأمور للتحقق من نتيجة العملية فاذا كانت ناجحة يعطى لاهل الطفل شهادة تطعيم بدون مصاريف واذا لم تنجح فيصير اجراء التطعيم مرة ثانية في كل شهرين ويصير التحقق من نتيجة العملية في ظرف السبعة أيام كما هو مقرر للعملية الاولى

ويعفى من احضار الطفل كل من يقدم في ظرف الثلاثة شهور المذكورة شهادة صادرة من طبيب مصرح له بتعاطي صناعته دالة على اجراء التطعيم ونجاحه

(المادة الخامسة)

اذا مرض الطفل وجب على والده أو المتولي أمره في حالة عدم وجود الوالد اثبات المرض بشهادة طبيب وحينئذ يصير تأجيل عملية التطعيم الى حين الشفاء

(المادة السادسة)

كل بلدة أو قبيلة يبلغ تعدادها ثلاثمائة نسمة فأكثر يجب أن يكون بها دفتر تطعيم على حسب الاستمارة التي تقررها ادارة الصحة

القرى والعزب والاباعد والكفور والنزل والقبائل وغيرها التي ينقص تعدادها عن ثلاثمائة نسمة يكون قيد تطعيم المولودين بها في أقرب قرية من المركز التابعة له

وتطعيم الجدري بهذه الجهات يكون بواسطة حكيم المركز أو غيره من الحكماء أو بواسطة الحلاقين بالبلاد المصرح لهم من الحصه باجراء هذه العمليه وفي هذه الحاله الاخيره يجوز لحكيم المركز أن يلاحظ عمليات التطعيم اذا تيسر له ذلك

وأولاد الفقراء الذين يتضررون للحلاقين بصير تطعيمهم مجانا وتدفع الحكومة للحلاقين عشرة مليمات عن كل ولد من هؤلاء الاولاد تنجح فيه عملية التطعيم

أما الاطفال الذين يباشر الحلاقون تطعيمهم في منازل أهاليهم فتدفع العشرة مليمات عنهم من أهاليهم للحلاقين

(المادة السابعة)

توضع دفاتر التطعيم في المدن بمكتب الحصه وفي القرى بطرف المشايخ وهم يكلفون الصيارف بالقيد فيها

(المادة الثامنة)

كل من خالف أحكام المادتين الرابعة والخامسة من أمرنا هذا يعاقب بدفع غرامة قدرها من عشرة قروش الى مائة قرش صاغ وبالحبس من أربع وعشرين ساعة الى اسبوع أو باحدى هاتين العقوبتين فقط

ويجوز قبول الظروف الموجبة لتخفيف العقوبة

(المادة التاسعة)

تعطى صورة من شهادة التطعيم لكل من يطلبها ويحصل عنها رسم قدره ثلاثة قروش

(المادة العاشرة)

يجرى مفعول أمرنا هذا على الاهالى من تاريخ نشره ويسرى على الاجانب بعد ثلاثة شهور تمضى من نشره

(المادة الحادية عشرة)

على ناظر الداخلية تنفيذ أمرنا هذا

صدر بسراى عابدين في ٥ جمادى الاولى سنة ١٣٠٨ الموافق ١٧ دسمبر سنة ١٨٩٠

﴿محمد توفيق﴾

بأمر الحضرة الخديوية

رئيس مجلس النظار وناظر الداخلية

(رياض)

رئاسة مجلس النظار

مذكرة مرفوعة لمجلس النظار من رئاسة اللجنة المالية بتاريخ أول دسمبر سنة ١٨٩٠

ان الحكومة مجرية الآن تحصيل رسم خفر على البضائع الجارى نقلها عن طريق القصير من قنا الى القصير وبالعكس من القصير الى قنا وقيمة هذا الرسم تبلغ سنويا سبعمائة جنيه وبالتحري من الدفترخانة ما صار الاستدلال عن أساس وضع هذا الرسم ولا عن الاسباب التي دعتنا الحكومة لتحصيله وحيث ان البضائع التي تنقل عن طريق القصير بهذه الصورة جار تحصيل رسوم كرك عليها إما عند دخولها بالبلاد المصرية وإما عند خروجها منها فلا يكون من العدل أخذ عوائد مرتين بخلاف الجارى عموما ولكون الحكومة الخديوية ترغب من جهة أخرى تعميم الغاء العوائد الجزئية بقدر ما تصل اليه يد الامكان لما يترتب على ابقاء الرسوم المذكورة من تأخر انتشار المعاملات التجارية ورفاهية الاهالى على وجه العموم فقد رأت اللجنة المالية وجوب الغاء ذلك الرسم بصفة قطعية اعتبارا من أول يناير سنة ١٨٩١ وبناء عليه تطلب التصديق على ذلك من مجلس النظار أمام جهة المبلغ الذى كان مقررا اعطاؤه من هذا الرسم الى عربان العبابده نظير تأدية الخفر فيما ان ذلك هو نظير تأدية خدامة خصوصية وهى خفارة البضائع المارة من هذا الطريق فما كان مقررا اعطاؤه لهؤلاء العربان يبقى على ما هو عليه بشرط أن قيمة المبلغ لا تزيد عن القيمة المخصصة لهم الآن من الرسم المحكى عنه ما فقرره

في ٤ دسمبر سنة ١٨٩٠

رئيس مجلس النظار

(رياض)

نظارة الداخليه

تعيين احمد صادق افندى من معاونى التوالف الظهورات بمديرية الغربيه كاتبا من الدرجة الثالثة تحت الاختبار لمدة ثلاثة شهور بقلم جمع اللوائح والمنشورات بنظارة الداخليه براتب شهرى قدره ٨ جنيهات مصريه وهو أول مربوط تلك الدرجة وذلك من ابتداء ٢٧ نوفمبر سنة ١٨٩٠

نظارة الداخليه

مصلحة الصحة العمومية

بناء على طلب مصلحة الصحة قد صرح صاحب الدولة ناظر الداخلية الى سالم افندى عارف الطبيب بتعاطى صناعته في القطر المصرى

نظارة المالية

قد التأم مجلس التأديب الذى تشكل بمقتضى القرار والافادة الصادرين من نظارة المالية بتاريخ ٢٨ اكتوبر وأول نوفمبر سنة ١٨٩٠ للنظر فيما نسب لحنابك باخوم ناظر قلم أملاك الميرى الحر في مادة الاطيان التي أعطيت الى لطيف بك سليم بدلا عن معاشه

وبعد ان اطلع على التقرير المقدم من جناب وكيل نظارة المالية وعلى الاوراق التي تقدمت وبعد ان سمع شهادات من لزم لمعرفة كافة الاحوال التي اقترنت بهذه المسئلة وأقوال حنابك باخوم رأى